

حكم طلب العلم على الأشرطة والكتب ثم التصدر لتدريس الناس.

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

سؤال ايضا يقول شخص كلف بعمل وهو تدريس دروس في العقيدة والفقه تعلمها من الاشرطة والكتب ولم يدرسها على يد معلم وهو يدري او انه غير كفؤ لذلك لقله علمه ودينه. ولا يوجد من يحل محله. فهل من الورع ان يترك الامر ام انه - [00:00:00](#) واثم في عدم التدريس. لا يجوز له ان يدرس ما دام انه لم يتعلم على ايدي مدرسين. اكفيا بمجرد كونه يستمع الى اشرطة او يقع في كتب هذا لا يسوغ له ان يقوم بالتدريس. لان هذا الذي يعتمد على النشاط - [00:00:20](#) او يعتمد على مجرد قراءة الكتب قد يقع في اخطاء عظيمة وفي فهم خاطئ ثم يدرسه للناس وينشره في الناس تدريس لا يكون الا بعد التأهل بالعلم والتأصيل على ايدي العلماء هذا فيه خطورة عظيمة كون التدريس يتولى او الارشاد - [00:00:40](#) او الدعوة الى الله او الخطابة يتولاها اناس لم يتعلموا شيئا من العلم وانما يعتمدون على الاشرطة او على مطالعة الكتب فقط فهؤلاء غير مؤهلين ويخشى ان ينشروا في الناس اخطاء عظيمة وافهاما خاطئة ولو - [00:01:00](#) وكانوا لم يقصدوها انما قصدهم الخير ولكن مجرد القصد ومجرد النية لا يكفي بل لابد من وجود المؤهل العلمي الذي يعرفون به الحق من الباطل والخطأ من الصواب حتى يعلموا الناس الخير وآآ - [00:01:20](#) يحذروهم من الشر. نعم - [00:01:40](#)